

الطبعة الثانية



عقيدة الشيعة

تأصيل وتوثيق من خلال سبعين رسالة اعتقادية
من القرن الثاني لغاية القرن العاشر الهجري

جمع و تحقيق و تقديم

الشيخ محمد رضا الأنصاري القمي



أوائل المقالات في المذاهب والمختارات

الشيخ المفيد، أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان
الحارثي العكبري البغدادي
المتوفى سنة ٤١٣ هـ

✽ يعدّ الشيخ المفيد عليه السلام من عمّد الإماميّة وأركانها وأساطينها، ولا داعي للإطالة في ترجمته، فهو أشهر من أن يُعرّف وأعرف وأعرف من أن يُترجم له ، وكفاه فخراً أن مدحه الدّ أعداء الشيعة - أي الذهبي - بأوصافٍ قلّ أن يمدح بها أصحابه وأعلام مذهبه، لكنّ المقام يقتضي أن نشير إلى أنّ المتفق عليه أنّ المفيد وتلميذه الشيخ الطوسي يعدّان من أعظم متكلمي الإماميّة على الإطلاق، ولا زالت تأثيرات مدرستيهما الفقهيّة الاجتهاديّة - في مقابل مدرسة قم المبتنية على الحديث - وآرائها الكلاميّة باقيّة ومؤثّرة، برغم التعديلات الواردة على بعض محاورها خلال هجرتها من دار السلام بغداد إلى الحواضر الشيعيّة، التي احتضنت تراث مدرسة بغداد لاحقاً، مثل الحوزة الشيعيّة الكبرى في النجف، ثمّ مدينة الحلة الفيحاء، أو مدينة حلب الشهباء وبلاد جبل عامل،

إلى أن وصلت إلينا، فبرغم التغييرات التي طرأت عليها خلال رحلتها الألفيّة، لكنّها ظلّت الرافد النقيّ الذي يمدّ المذهب الشيعي وأعلامه بالفكر السديد دون أن ينضب. إلى ذلك ينبغي الإشارة إلى خطوة مهمّة أقدم عليها الشيخ المفيد وهي نقده الآراء الكلاميّة الاعتقاديّة لشيخ المحدثين في عصره الشيخ الصدوق عليّ بن الحسين بن بابويه القميّ المتوفّى سنة ٣٨١هـ في مصنّف ضخم سمّاه «كتاب جوابات أبي جعفر القميّ» (فهرست النجاشي: رقم ١٠٦٧) أو «تصحیح اعتقادات الصدوق» وقد تحدّثنا عنه سابقاً في ذيل رسالة الصدوق الاعتقاديّة.

للشيخ المفيد - التي بلغت مؤلّفاته بحسب رواية النجاشي^(١) ١٧٢ كتاباً ورسالة - ما يزيد على سبعين كتاباً ورسالة في شتّى مسائل علم الكلام التي كانت مطروحة في عصره، وللأسف فإنّ أغلبها مفقودة، فالحوادث والنكبات التي حدثت ببغداد و كان المستهدف الرئيسي فيها هم الشيعة، قضت على معظم تراث المفيد، فلم يبق لنا اليوم من تراثه سوى عددٍ محدودٍ منه لا يتجاوز الخمسين، وفي هذا الباقي عنوانان يرتبطان بأصول اعتقادات الشيعة، وهما:

١. أوائل المقالات في المذاهب والمختارات: ويعدّ من أهمّ الكتب الكلامية الباقية من تراث المفيد، فبرغم صغر حجمه يتضمّن أبحاثاً مهمّة مرتبطة بأصول العقيدة والدين، وهو مشتمل على أبواب كلّ واحد منها يبحث عن جانب ممّا يرتبط بالعقيدة، وهي:
 ١. الفرق بين الشيعة والمعتزلة.
 ٢. الفرق بين الإماميّة وغيرهم من فرق الشيعة وعلى الخصوص الزيدية.
 ٣. الفرق بين معتقدات الإماميّة في باب النبوة والأمامة، وغيرها مع المعتزلة.
 ٤. بيان مختاراته في أصول الاعتقاد ومن اتّفق معه فيها واختلف، وذكر أهمّ المسائل الاعتقادية في أبواب التوحيد والصفات والعدل واللطف والصالح والأصلح والنبوة وما يرتبط بها، والأمامة ومتعلّقاتها ما يتفرّع عليها، والمعاد والوعد والوعيد وغيرها.
 ٥. باب القول في اللطيف من الكلام، ويبحث فيه عن أمور كلية، تعدّ معرفتها من

١. رجال النجاشي: ترجمة رقم ١١٦٧.

ضروريات علم الكلام ومبادئه مثل البحث عن الجواهر والأعراض والأكوان وما إلى ذلك. ٦. زيادة أضافها الشريف الرضي، وهي عبارة عن أمور سألها من الشيخ المفيد. وقد انتخبنا الأبواب الأربعة وأدرجناها في هذه المجموعة لأهميتها ولارتباطها بموضوع «عقيدة الشيعة»، وتركنا البابين الأخيرين. وقد اعتمدت في ذلك على نسخة طبعة مؤتمر الشيخ المفيد.

٢. النكت في مقدّمات الأصول: وهي رسالة اعتقادية مختصرة ومختزلة وخالية من الاستدلالات العقلية، لأنها مؤلفة بحسب ما جاء في بدايتها لإرشاد المبتدئين، وتتحدث باقتضاب عن بعض الأصول الاعتقادية. اعتمدنا في هذه الطبعة على النسخة الموجودة في مجموعة ابن العودي الأسدي الحلّي، الذي فرغ من جمعها يوم ٢٤ شعبان ٧٤٠هـ وهي نسخة نفيسة محفوظة في مكتبة بودليان باكسفورد، وقد أكملنا بعض الأسطر والكلمات المخرومة أو المموّهة أو التي لا يمكن قراءتها من نسخة أخرى مصوّرة - عن مخطوطة مكتبة (الامام الحكيم العامّة) في النجف الأشرف - محفوظة في مصوّرات (كتابخانه مركزی دانشگاه تهران).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أحمد الله على نعمته، وأعتصم به من خلافه ومعصيته، وأعوذ به من سخطه ونقمته، وصلى الله على صفوته من بريته محمد نبيّه، والأصفياء البررة من عترته، وسلّم كثيراً.

أمّا بعد، أطال الله بقاء سيدنا الشريف النقيب في عزّ طاعته، وأدام تمكينه وعلوّ كلمته، فإنّي بتوفيق الله ومشيتّه مثبتّ في هذا الكتاب ما آثر اثباته من فرق ما بين الشيعة والمعتزلة، وفصل ما بين العدلية من الشيعة، ومن ذهب إلى العدل من المعتزلة، والفرق ما بينهم من بعد وبين الإمامية فيما اتفقوا عليه من خلافهم فيه من الأصول، وذاكر في أصل ذلك ما اجتنبته أنا من المذاهب المتفرعة عن أصول التوحيد والعدل، والقول في اللطيف من الكلام، وما كان وفاقاً منه لبني نويخت رحمهم الله، وما هو خلاف لآرائهم في المقال، وما يوافق ذلك مذهبه من أهل الاعتزال، وغيرهم من أصحاب الكلام، ليكون أصلاً معتمداً فيما يمتحن للاعتقاد، وبالله أستعين على تيسير ذلك، وهو بلطفه الموفق للصواب.

باب القول في الفرق بين الشيعة فيما نسبت به إلى التشيع،

والمعتزلة فيما استحقّت به اسم الاعتزال

التشيع في أصل اللغة هو الاتباع على وجه التدين والولاء للمتبع على الإخلاص، قال الله عزّ وجلّ: ﴿فَاسْتَعَاثُوهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾، ففرّق بينهما في الاسم بما أخبر به من فرق ما بينهما في الولاية والعداوة، وجعل موجب التشيع لأحدهما هو الولاء بصريح الذكر له في الكلام، وقال الله تعالى:

«وإنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ» ففُضِيَ له بالسَّمة للاتِّباع منه لنوح عليه السلام على سبيل الولاء، ومنه قولهم: «فلان تكلم في كذا وكذا فشيّع فلان كلامه» إذا صدّقه فيه واتبعه في معانيه. ومن هذا المعنى قيل لمن اتبع المسافر لوداعه: «هو مشيّع له»، غير أنّه ليس كلّ مشيّع لغيره على حقيقة ما ذكرناه من الاتِّباع يستحقّ السَّمة بالتشيّع، ولا يقع عليه إطلاق اللفظ بأنّه من الشيعة، وإن كان متبوعه محقّاً أو كان مبطلاً، إلّا أن يسقط منه علامة التعريف التي هي الألف واللام، ويضاف بلفظ «من» التبويض فيقال: «هؤلاء من شيعة بني أميّة» أو «من شيعة بني العبّاس» أو «من شيعة فلان أو فلان»؛ فأما إذا أدخل فيه علامة التعريف فهو على التخصيص لا محالة لأتباع أمير المؤمنين صلوات الله عليه، على سبيل الولاء والاعتقاد لإمامته بعد الرسول صلوات الله عليه وآله بلا فصل، ونفي الإمامة عمّن تقدمه في مقام الخلافة، وجعله في الاعتقاد متبوعاً لهم غير تابع لأحد منهم على وجه الاقتداء. والذي يدلّ على صحّة ذلك: عُرف الكافّة ومعهودهم منه في الإطلاق، ومعرفة كلّ مخاطب منه مراد المخاطب في تعيين هذه الفرقة دون من سواها ممّن يدّعي استحقاقه من مخالفيها بما شرحناه، وكما يفهم العرف مراد المخاطب بذكر الاسلام على الإطلاق، وذكر الحنيفية والايما والصلاة والزكاة والحجّ والصيام، وإن كانت هذه الأسماء في أصل اللسان غير مفيدة لما قرّره الشريعة، وقضى به العرف فيها على البيان.

ويزيد ذلك وضوحاً: ما حصل عليه الاتّفاق من تعرّي الخوارج عن هذه السمة، وخروجهم عن استحقاقها وجهل من أطلقها عليهم بذكر الألف واللام، وإن كانوا أتباعاً لأبي بكرٍ وعمر على سبيل الولاء، وكما خرج عن استحقاقها أيضاً أهل البصرة وأتباع معاوية، ومن قعد عن نصرة أمير المؤمنين عليه السلام وإن كانوا أتباعاً لأئمّة هدى عند أهل الخلاف، ومظهرين لترك عداوته مع الخذلان.

فيعلم بهذا الاعتبار أن السمة بالتشيع عُلِّمَ على الفريق الذي ذكرناه، وإن كان أصلها في اللسان ما وصفناه من الاتِّباع، كما أنَّ الإسلام عُلِّمَ على أُمَّة محمدٍ صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم خاصّة، وإن كان في أصل اللّغة إسمًا تستحقّه اليهود لاستسلامها لموسى عليه السلام، وتستحقّه النصارى بمثل ذلك، وتستحقّه المجوس لانقيادها لزرادشت، وكلّ مستسلم لغيره يستحقّه على معنى اللغة، لكنّهم خرجوا عن استحقاقه لما صار عِلْمًا على أُمَّة محمدٍ صَلَّى الله عليه وآله، وتخصّصت به دون من سواها للعرف والاستعمال.

وهذه الجملة كافية فيما أثبتناه، وإن كان شرحها يتّسع ويتناصر فيه البيّنات، لكنّا عدلنا عنه لما نؤمّه من الغرض فيما سواه، وقد أفردنا رسالة لها استقصينا فيها الكلام.

وإذا ثبت ما بيّناه بالسمة بالتشيع كما وصفناه، وجبت للإمامية والزيدية الجارودية من بين سائر فرق الأئمة لانتظامهم بمعناها، وحصولهم على موجبها، ولم يخرجوا عنها وإن ضمّوا إليها وفاقاً بينهم أو خلافاً في أنحاء من المعتقدات، وخرجت المعتزلة والبكرية والخوارج والحشوية عنها، لتعريضهم عن معناها الذي وصفناه، ولم يدخلهم فيها وفاقاً لمن وجبت له فيما سواه كائناً ما كان.

وأما المعتزلة: وما وسمت به من اسم الاعتزال، فهو لقبٌ حدث لها عند القول بالمنزلة بين المنزلتين، وما أحدثه أصل بن عطاء من المذهب في ذلك، ونصب من الاحتجاج له فتابعه عمرو بن عبيد، ووافقه على التدين به من قال بها، واتبعهما عليه إلى اعتزال الحسن البصري وأصحابه، والتحيز عن مجلسه، فسماهم الناس المعتزلة لاعتزالهم مجلس الحسن بعد أن كانوا من أهله. وتفرّد بهم بما ذهبوا إليه من هذه المسألة من جميع الأئمة وسائر العلماء، ولم يكن قبل ذلك يعرف الاعتزال، ولا كان عِلْمًا على فريقٍ من الناس. فمن وافق المعتزلة فيما تذهب إليه

من المنزلة بين المنزلتين كان معتزلياً على الحقيقة، وإن ضمّ إلى ذلك وفاقاً لغيرهم من أهل الآراء، وغلب عليه اسم الاعتزال، ولم يخرج عنه دينوته بما لا يذهب إليه جمهورهم من المقال.

كما يستحقّ اسم التشيع ويغلب عليه: من دان بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام على حسب ما قدّمناه، وإن ضمّ إلى ذلك من الاعتقاد ما ينكره كثير من الشيعة ويأباه، وكذلك ضرار بن عمرو كان معتزلياً وإن دان بالمخلوق والماهية على خلاف جمهور أهل الاعتزال، وكان هشام بن الحكم شيعياً وإن خالف الشيعة كافة في أسماء الله تعالى، وما ذهب إليه في معاني الصفات!

باب الفرق بين الإمامية وغيرهم من الشيعة وسائر أصحاب المقالات

فأما السمة للمذهب بالإمامة، ووصف الفريق من الشيعة بالإمامية، فهو علم على من دان بوجوب الإمامة ووجودها في كلّ زمان، وأوجب النصّ الجليّ والعصمة والكمال لكلّ إمام، ثم حصر الإمامة في ولد الحسين بن علي عليهما السلام، وساقها إلى الرضا علي بن موسى عليهما السلام، لأنّه وإن كان في الأصل علماً على من دان من الأصول بما ذكرناه، دون التخصيص لمن قال في الأعيان بما وصفناه، فإنّه قد انتقل عن أصله، لاستحقاق فرق من معتقديه ألقاباً بأحاديث لهم بأقوايل أحدثوها، فغلبت عليهم في الاستعمال دون الوصف بالإمامية، وصار هذا الاسم في عرف المتكلمين وغيرهم من الفقهاء والعامة علماً على من ذكرناه. وأما الزيدية: فهم القائلون بإمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب والحسن والحسين، وزيد بن علي عليهم السلام، وإمامة كلّ فاطمي دعا إلى نفسه وهو على ظاهر العدالة ومن أهل العلم والشجاعة، وكانت بيعته على تجريد السيف للجهاد.

باب ما اتَّفقت الإمامية فيه على خلاف المعتزلة

فيما اجتمعوا عليه من القول بالإمامة

اتَّفَق أهل الإمامة: على أنه لا بد في كلِّ زمان من إمام موجود يحتجُّ الله عزَّ وجلَّ به على عباده المكلفين، ويكون بوجوده تمام المصلحة في الدين. وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك، وجواز خلوِّ الأزمان الكثيرة من إمام موجود، وشاركهم في هذا الرأي - وخالف الإمامية فيه - الخوارج والزيدية والمرجئة، والعامّة المنتسبون إلى الحديث.

واتَّفقت الإمامية: على أن إمام الدين لا يكون إلا معصوماً من الخلاف لله تعالى، عالماً بجميع علوم الدين، كاملاً في الفضل، بائناً من الكلِّ بالفضل عليهم في الأعمال التي يستحقُّ بها النعيم المقيم.

وأجمعت المعتزلة ومن ذكرناه من الفرق الخارجة عن سمة الإمامية على خلاف ذلك، وجوّزوا أن يكون الأئمة عصاة في الباطن، وممّن يقارف الآثام، ولا يجوز الفضل، ولا يكمل علوم الدين.

واتَّفقت الإمامية: على أن الإمامة لا تثبت مع عدم المعجز لصاحبها إلا بالنصّ على عينه والتوقيف.

وأجمعت المعتزلة والخوارج والزيدية والمرجئة، والمتّسمون بأصحاب الحديث على خلاف ذلك، وأجازوا الإمامة في من لا معجز له، ولا نصّ عليه ولا توقيف.

واتَّفقت الإمامية: على أن الإمامة بعد النبيّ صلى الله عليه وآله، في بني هاشم خاصّة، ثمّ في عليّ والحسن والحسين، ومن بعد في ولد الحسين عليه السلام دون ولد الحسن عليه السلام، إلى آخر العالم.

وأجمعت المعتزلة ومن ذكرناه من الفرق على خلاف ذلك، وأجاز سائرهم - إلا الزيدية خاصة - الإمامة في غير بني هاشم، وأجازتها الزيدية في غير ولد الحسين عليه السلام.

واتفقت الإمامية: على أن رسول الله صلى الله عليه وآله، استخلف أمير المؤمنين عليه السلام في حياته، ونص عليه بالإمامة بعد وفاته، وأن من دفع ذلك فقد دفع فرضاً من الدين.

وأجمعت المعتزلة والخوارج والمرجئة والبترية والحشوية المنتسبون إلى الحديث على خلاف ذلك، وأنكروا نص النبي صلى الله عليه وآله على أمير المؤمنين عليه السلام، ودفعوا أن يكون الإمام بعده بلا فصل على المسلمين.

واتفقت الإمامية: على أن النبي صلى الله عليه وآله نص على إمامة الحسن والحسين بعد أمير المؤمنين عليه السلام، وأن أمير المؤمنين عليه السلام أيضاً نص عليهما كما نص الرسول صلى الله عليه وآله.

وأجمعت المعتزلة ومن عددناه من الفرق - سوى الزيدية الجارودية - على خلاف ذلك، وأنكروا أن يكون للحسن والحسين عليهما السلام، إمامة بالنص والتوقيف.

واتفقت الإمامية: على أن رسول الله صلوات الله عليه وآله، نص على علي بن الحسين، وأن أباه وجدّه نصا عليه كما نص عليه الرسول صلى الله عليه وآله، وأنه كان بذلك إماماً للمؤمنين.

وأجمعت المعتزلة والخوارج والزيدية والمرجئة، والمنتسبون إلى أصحاب الحديث على خلاف ذلك، وأنكروا بأجمعهم أن يكون علي بن الحسين عليهما السلام إماماً للأمة بما توجب به الإمامة لأحد من أئمة المسلمين.

واتفقت الإمامية: على أن الأئمة بعد الرسول صلى الله عليه وآله اثنا عشر

إماماً، وخالفهم في ذلك كل من عداهم من أهل الملة، وحُججهم في ذلك على خلاف الجمهور ظاهرة، من جهة القياس العقلي، والسمع المرضي، والبرهان الجلي الذي يفضي التمسك به إلى اليقين.

القول في المتقدمين على أمير المؤمنين عليه السلام

و اتفقت الإمامية: وكثير من الزيدية على أن المتقدمين على أمير المؤمنين عليه السلام ضلال فاسقون، وأنهم بتأخيرهم أمير المؤمنين عليه السلام عن مقام رسول الله صلوات الله عليه وآله عصاة ظالمون، وفي النار بظلمهم مخلدون. وأجمعت المعتزلة والخوارج وجماعة من الزيدية والمرجئة والحشوية على خلاف ذلك، ودانوا بولاية القوم، وزعموا أنهم لم يدفعوا حقاً لأمر المؤمنين عليه السلام، وأنهم من أهل النعيم، إلا الخوارج والجميع من الزيدية، فإنهم تبرءوا من عثمان خاصة، وزعموا أنه مخلص في الجحيم بإحداثه في الدين لا بتقدمه على أمير المؤمنين عليه السلام.

القول في محاربي أمير المؤمنين عليه السلام

و اتفقت الإمامية: والزيدية والخوارج على أن الناكثين والقاسطين من أهل البصرة والشام أجمعين، كفار ضلال ملعونون بحربهم أمير المؤمنين عليه السلام، وأنهم بذلك في النار مخلدون. وأجمعت المعتزلة - سوى الغزال منهم وابن باب^١ - والمرجئة والحشوية من أصحاب الحديث على خلاف ذلك. فزعمت المعتزلة كافة إلا من سمّيناه، وجماعة من المرجئة، وطائفة من أصحاب الحديث، أنهم فساق ليسوا بكفار، وقطعت المعتزلة من بينهم على أنهم لفسقهم في النار مخلدون.

١. عمرو بن عبّيد بن باب

وقال باقي المرجئة وأصحاب الحديث: إنهم لا يستحقون اسم الكفر والفسوق.
وقال بعض هذين الفريقين: أنهم كانوا مجتهدين في حربهم أمير المؤمنين عليه السلام، والله بذلك مطيعين، وعليه مأجورين!
وقال البعض الآخر: بل كانوا لله تعالى عاصين، إلا أنهم ليسوا بفاسقين، ولا يقطع على أنهم للعذاب مستحقون.

وزعم واصل الغزال، وعمرو بن عبيد بن باب من بين كافة المعتزلة أن:
طلحة والزبير وعائشة ومن كان في حيزهم، من علي بن أبي طالب عليه السلام والحسن والحسين عليهما السلام ومحمد ومن كان في حيزهم، كعمار بن ياسر وغيره من المهاجرين، ووجوه الأنصار، وبقايا أهل بيعة الرضوان، كانوا في اختلافهم كالمُتلاعنين، وأن إحدى الطائفتين فساق ضلال مستحقون للخلود في النار، إلا أنه لم يُقم عليها دليل.

و اتفقت الإمامية: والزيدية وجماعة من أصحاب الحديث على أن الخوارج على أمير المؤمنين عليه السلام، المارقين عن الدين، كفار بخروجهم عليه، وإنهم في النار بذلك مخلدون.

وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك، ومنعوا من اكفارهم، واقتصروا في تسميتهم على التفسيق، وأوجبوا عليهم التخليد في الجحيم.
وزعمت المرجئة وباقي أصحاب الحديث، أنهم فساق يخاف عليهم العذاب، ويرجى لهم العفو والثواب ودخول جنات النعيم.

القول في تسمية جاحدي الإمامة

ومنكري ما أوجب الله تعالى للأئمة من فرض الطاعة
و اتفقت الإمامية: على أن من أنكر امامة أحد الأئمة، وجد ما أوجبه الله

تعالى من فرض الطاعة، فهو كافر ضالّ، مستحق للخلود في النار. وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك، وأنكروا كفر من ذكرناه وحكموا لبعضهم بالفسق خاصة، ولبعضهم بما دون الفسق من العصيان.

القول في أنّ العقل لا ينفكّ عن سمع،

وأنّ التكليف لا يصحّ إلا بالرسول عليهم السلام

واتّفقت الإمامية : على أنّ العقل محتاج في علمه ونتائجه إلى السمع، وأنّه غير منفكّ عن سمع ينبّه العاقل على كيفية الاستدلال، وأنّه لا بدّ في أوّل التكليف وابتدأؤه في العالم من رسول، ووافقهم في ذلك أصحاب الحديث. وأجمعت المعتزلة والخوارج والزيدية على خلاف ذلك، وزعموا أنّ العقول تعمل بمجرّدها من السمع والتوقيف، إلّا أنّ البغداديين من المعتزلة خاصة يوجبون الرسالة في أوّل التكليف، ويخالفون الإمامية في علّتهم لذلك، ويثبتون عللاً يصحّحها الإمامية ويضيفونها إلى علّتهم فيما وصفناه.

القول في الفرق بين الرسل والأنبياء عليهم السلام

واتّفقت الإمامية : على أنّ كلّ رسول فهو نبيّ، وليس كلّ نبيّ فهو رسول. وقد كان من أنبياء الله عزّ وجلّ حفظة لشرائع الرسل وخلفائهم المقام، وإنّما منع الشرع من تسمية أئمّتنا بالنبوة، دون أن يكون العقل مانعاً من ذلك، لحصولهم على المعنى الذي حصل لمن ذكرناه من الأنبياء عليهم السلام. واتّفقوا على جواز بعثة رسول يجدّد شريعة من تقدّمه، وإن لم يستأنف شرعاً ويؤكّد نبوة من سلف، وإن لم يفرض غير ذلك فرضاً. وأجمعت المعتزلة على خلاف هذين القولين، ومع الإمامية في تصحيحه جماعة من المرجئة وكافة أصحاب الحديث.

القول في آباء رسول الله صلى الله عليه وآله

وأَمَّه وعَمَّه أَبِي طالب رحمة الله تعالى عليهم

و اتَّفقت الإمامية : على أَنَّ آباء رسول الله صلى الله عليه وآله من لدن آدم إلى عبد الله بن عبد المطلب مؤمنون بالله عزَّ وجلَّ موحدون له. واحتجَّوا في ذلك بالقرآن والأخبار. قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ وَتَقْلُبُكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾. وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لم يزل ينقلني من أصلاب الطاهرين إلى أرحام المطهَّرات حتَّى أخرجني في عالمكم هذا». وأجمعوا على أَنَّ عَمَّه أبا طالب رحمه الله مات مؤمناً، وأنَّ أَمَّته بنت وَهْب كانت على التوحيد، وأنها تحشر في جملة المؤمنين. وخالفهم على هذا القول جميع الفرق ممَّن سَمَّيناه بدءاً.

القول في الرجعة والبداء وتأليف القرآن

و اتَّفقت الإمامية : على وجوب رجعة كثير من الأموات إلى الدنيا قبل يوم القيامة، وإن كان بينهم في معنى الرجعة اختلاف. واتَّفقوا على إطلاق لفظ البداء في وصف الله تعالى، وأن ذلك من جهة السمع دون القياس. واتَّفقوا على أن أئمة الضلال خالفوا في كثير من تأليف القرآن، وعدلوا فيه عن موجب التنزيل وسنة النبي صلى الله عليه وآله. وأجمعت المعتزلة والخوارج والزيدية والمرجئة وأصحاب الحديث على خلاف الإمامية في جميع ما عدناه.

القول في الوعيد

و اتَّفقت الإمامية : على أَنَّ الوعيد بالخلود في النار متوجه إلى الكفار خاصَّة دون مرتكبي الذنوب من أهل المعرفة بالله تعالى، والإقرار بفرائضه من أهل

الصلاة، ووافقهم على هذا القول كافة المرجئة سوى محمد بن شبيب وأصحاب الحديث قاطبة. وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك، وزعموا أن الوعيد بالخلود في النار عام في الكفار وجميع فساق أهل الصلاة. واتفقت الإمامية على أن من عُدَّ بذنبه من أهل الإقرار والمعرفة والصلاة لم يخلد في العذاب، وأخرج من النار إلى الجنة فينعم فيها على الدوام، ووافقهم على ذلك من عددناه. وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك، وزعموا أنه لا يخرج من النار أحد دخلها للعذاب

القول في الشفاعة

و اتفقت الإمامية : على أن رسول الله صلى الله عليه وآله يشفع يوم القيامة لجماعة من مرتكبي الكبائر من أمته، وأن أمير المؤمنين عليه السلام يشفع في أصحاب الذنوب من شيعته، وأن أئمة آل محمد عليهم السلام يشفعون كذلك، وينجي الله بشفاعتهم كثيراً من الخاطئين، ووافقهم على شفاعته الرسول صلى الله عليه وآله والمرجئة سوى ابن شبيب وجماعة من أصحاب الحديث. وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك، وزعمت أن شفاعته رسول الله صلى الله عليه وآله للمطيعين دون العاصين، وأنه لا يشفع في مستحق العقاب من الخلق أجمعين.

القول في الأسماء والأحكام

و اتفقت الإمامية : على أن مرتكب الكبائر من أهل المعرفة والإقرار لا يخرج بذلك عن الإسلام، وأنه مسلم وإن كان فاسقاً بما فعله من الكبائر والآثام، ووافقهم على هذا القول المرجئة كافة، وأصحاب الحديث قاطبة، ونفر من الزيدية. وأجمعت المعتزلة وكثير من الخوارج والزيدية على خلاف ذلك، وزعموا أن

مرتكب الكبائر ممن ذكرناه فاسق ليس بمؤمن ولا مسلم، وإن ضمّ إلى فسقه كلّ ما عدّ تركه من الطاعات.

القول في الإسلام والإيمان

واتّفقت الإمامية : على أنّ الإسلام غير الإيمان ، وأنّ كلّ مؤمن فهو مسلم وليس كلّ مسلم مؤمناً، وأنّ الفرق بين هذين المعنيين في الدين كما كان في اللسان، ووافقهم على هذا القول المرجئة وأصحاب الحديث. وأجمعت المعتزلة وكثير من الخوارج والزيدية على خلاف ذلك، وزعموا أنّ كلّ مسلم مؤمن وأنّه لا فرق بين الإسلام والإيمان في الدين.

القول في التوبة وقبولها

و اتّفقت الإمامية : على أنّ قبول التوبة تفضّل من الله عزّ وجلّ وليس بواجب في العقول اسقاطها، لما سلف من استحقاق العقاب ، ولو لا أنّ السمع ورد باسقاطها لجاز في العقول فعله في التائبين على شرط الاستحقاق، ووافقهم على ذلك أصحاب الحديث. وأجمعت المعتزلة على خلافهم، وزعموا أنّ التوبة مسقطّة لما سلف من العقاب على الوجوب.

القول في أصحاب البدع، وما يستحقّون عليه

من الأسماء والأحكام

و اتّفقت الإمامية : على أنّ أصحاب البدع كلّهم كفّار، وأنّ على الإمام أن يستتيبهم عند التمكن بعد الدعوة لهم، وإقامة البينات عليهم، فإن تابوا عن بدعهم وصاروا إلى الصواب، وإلاّ قتلهم لردّتهم عن إيمان. وأنّ من مات منهم على تلك

البدعة فهو من أهل النار. وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك، وزعموا أن كثيراً من أهل البدع فساق وليسوا بكفار، وأنّ فيهم من لا يفسق ببدعته، ولا يخرج بها عن الاسلام كالمرجئة من أصحاب ابن شبيب والبترية من الزيدية الموافقة لهم في الأصول، وإن خالفوهم في صفات الإمام.

القول في المفاضلة بين الأنبياء والملائكة عليهم السلام

و اتّفقت الإمامية : على أنّ أنبياء الله تعالى عزّ وجلّ ورسله من البشر أفضل من الملائكة، ووافقهم على ذلك أصحاب الحديث. وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك، وزعم الجمهور منهم أنّ الملائكة أفضل من الأنبياء والرسل. وقال نفر منهم سوى من ذكرناه بالوقف في تفضيل أحد الفريقين على الآخر، وكان اختلافهم في هذا الباب على ما وصفناه، واجماعهم على خلاف القطع بفضل الأنبياء على الملائكة حسب ما شرحناه.



باب وصف ما اجتبيته أنا من الأصول نظراً ووفقاً

لما جاءت به الآثار عن أنمة الهدى من آل محمد صلى الله عليه وآله
وذكر من وافق ذلك مذهبه من أصحاب المقالات

القول في التوحيد

أقول: إنّ الله عزّ وجلّ واحد في الإلهية والأزلية، لا يشبهه شيء، ولا يجوز أن يماثله شيء، وأنّه فرد في المعبودية لا ثاني له فيها على الوجوه كلّها والأسباب، وعلى هذا اجماع أهل التوحيد إلا من شدّ من أهل التشبيه، فإنّهم أطلقوا ألفاظه وخالفوا في معناه.

وأحدث رجل من أهل البصرة يعرف بالأشعري قولاً خالف فيه ألفاظ جميع الموحدين ومعانيهم فيما وصفناه، وزعم أن الله عز وجل صفات قديمة، وأنه لم يزل بمعان لا هي هو ولا غيره، من أجلها كان مستحقاً للوصف بأنه عالم حي قادر سميع بصير متكلم مريد، وزعم أن الله عز وجل وجهاً قديماً، وسمعاً قديماً، وبصراً قديماً، ويدين قديمين، وأن هذه كلها أزليّة قدماء، وهذا قول لم يسبقه إليه أحد من منتحلي التوحيد فضلاً عن أهل الإسلام.

القول في الصفات

وأقول: إن الله عز وجل اسمه حيّ لنفسه لا بحياء، وأنه قادر لنفسه وعالم لنفسه لا بمعنى كما ذهب إليه المشبهة من أصحاب الصفات، ولا الأحوال المختلفة كما أبدعه أبو هاشم الجبائي، وفارق به سائر أهل التوحيد، وارتكب أشنع من مقال أهل الصفات، وهذا مذهب الإمامية كافة والمعتزلة إلا من سمّيناه، وأكثر المرجئة، وجمهور الزيدية، وجماعة من أصحاب الحديث والمحكمة.

وأقول: إن كلام الله تعالى مُخَدَّث، وبذلك جاءت الآثار عن آل محمد عليهم السلام وعليه إجماع الإمامية والمعتزلة بأسرها والمرجئة إلا من شدّ عنها، وجماعة من أصحاب الحديث وأكثر الزيدية والخوارج.

وأقول: إن القرآن كلام الله ووحيه، وأنه مُخَدَّث كما وصفه الله تعالى، وامنع من إطلاق القول عليه بأنه مخلوق، وبهذا جاءت الآثار عن الصادقين عليهم السلام، وعليه كافة الإمامية إلا من شدّ منهم، وهو قول جمهور البغداديين من المعتزلة، وكثير من المرجئة والزيدية وأصحاب الحديث.

وأقول: إن الله تعالى مريد من جهة السمع والاتباع والتسليم على حسب ما جاء في القرآن، ولا أوجب ذلك من جهة العقول.

وأقول: إنّ إرادة الله تعالى لأفعاله هي نفس أفعاله، وإرادته لأفعال خلقه أمره بالأفعال، وبهذا جاءت الآثار عن أئمة الهدى من آل محمد عليهم السلام وهو مذهب سائر الإمامية إلا من شذّ منها عن قرب، وفارق ما كان عليه الأسلاف، وإليه يذهب جمهور البغداديين من المعتزلة، وأبو القاسم البلخي خاصّة، وجماعة من المرجئة، ويخالف فيه من المعتزلة البصريّون، ويوافقهم على الخلاف فيه المشبهة وأصحاب الصفات.

وأقول: إنّّه لا يجوز تسمية الباري تعالى إلّا بما سمّي به نفسه في كتابه، أو على لسان نبيّه صلى الله عليه وآله، أو سمّاه به حججه من خلفاء نبيّه، وكذلك أقول في الصفات، وبهذا تطابقت الأخبار عن آل محمد عليهم السلام، وهو مذهب جماعة الإمامية وكثير من الزيدية والبغداديين من المعتزلة كافّة وجمهور المرجئة وأصحاب الحديث، إلّا أنّ هؤلاء الفرق يجعلون بدل الإمام الحجّة في ذلك الإجماع.

القول في وصف الباري تعالى بأنّه سميع بصير وراءٍ ومُدرك

وأقول: إنّ استحقاق القديم سبحانه لهذه الصفات كلّها من جهة السمع دون القياس ودلائل العقول، وإنّ المعنى في جميعها العلم خاصّة دون ما زاد عليه في المعنى، إذ ما زاد عليه في معقولنا ومعنى لغتنا هو الحس، وذلك ممّا يستحيل على القديم.

وقد يقال في (مدرك) أيضاً إذا وصف به الله تعالى: إنّّه لا يفوته شيءٌ، ولا يهرب منه شيءٌ، ولا يجوز أن يراد به معنى إدراك الأبصار وغيرها من حواسنا، لأنّه الحسّ في الحقيقة على ما بيّناه. ولست أعلم من متكلمي الإمامية في هذا الباب خلافاً، وهو مذهب البغداديين من المعتزلة وجماعة من المرجئة ونفر من

الزيدية، ويخالف فيه المشيئة واخوانهم من أصحاب الصفات، والبصريون من أهل الاعتزال.

القول في علم الله تعالى بالأشياء قبل كونها

وأقول: إن الله تعالى عالم بكل ما يكون قبل كونه، وإنه لا حادث إلا وقد علمه قبل حدوثه، ولا معلوم وممكن أن يكون معلوماً إلا وهو عالم بحقيقته، وإنه سبحانه لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء وبهذا قضت دلائل العقول، والكتاب المسطور، والأخبار المتواترة عن آل الرسول صلى الله عليه وآله، وهو مذهب جميع الإمامية. ولسنا نعرف ما حكاه المعتزلة عن هشام بن الحكم في خلافه. وعندنا أنه تخرّص منهم عليه، وغلط ممّن قلّدهم فيه، فحكاه من الشيعة عنه، ولم نجد له كتاباً مصنفًا ولا مجلساً ثابتاً، وكلامه في أصول الإمامة ومسائل الامتحان^١ يدلّ على ضد ما حكاه الخصوم عنه. ومعنا فيما ذهبنا إليه في هذا الباب جميع المنتسبين إلى التوحيد، سوى الجهم بن صفوان من المجبرة، وهشام بن عمرو الفوطي من المعتزلة، فإنهما كانا يزعمان أن العلم لا يتعلق بالمعدوم، ولا يقع إلا على موجود، وأن الله تعالى لو علم الأشياء قبل كونها لما حسن منه الامتحان.

القول في الصفات

وأقول: إن الصفة في الحقيقة ما أنبأت عن معنى مستفاد يخصّ الموصوف وما شاركه فيه، ولا يكون ذلك كذلك حتّى يكون قولاً أو كتابةً يدلّ على ما يدلّ النطق عليه، وينوب منابه فيه وهذا مذهب أهل التوحيد، وقد خالف فيه جماعة من أهل التشبيه.

١. كذا في الأصل ولعله: الإيمان.

القول فيما انفرد به أبو هاشم من الأحوال

أقول: إنَّ وصف البارئ تعالى بأنَّه حيّ قادر عالم، يفيد معاني معقولات ليست الذات ولا أشياء تقوم بها، كما يذهب إليه جميع أصحاب الصفات، ولا أحوال مختلفات على الذات كما ذهب إليه أبو هاشم الجُبَّائي وقد خالف فيه جميع الموحِّدين. وقولي في المعنى المراد به، المعقول في الخطاب دون الأعيان الموجودات وهذا مذهب جميع الموحِّدين، وخالف فيه المشبهة وأبو هاشم كما ذكرناه.

القول في وصف البارئ تعالى بالقدرة على العدل وخلافه

وما علم كونه وما علم أنَّه لا يكون

وأقول: إنَّ الله جلَّ جلاله قادر على خلاف العدل، كما أنه قادر على العدل، إلَّا أنَّه لا يفعل جوراً ولا ظلماً ولا قبيحاً، وعلى هذا جماعة الإمامية والمعتزلة كافة، سوى النظام وجماعة من المرجئة والزيدية وأصحاب الحديث والمحكمة، ويخالفنا فيه المُجْبِرَة بأسرها والنظام ومن وافقهم في خلاف العدل والتوحيد. وأقول: إنَّه سبحانه قادر على ما علم أنه لا يكون ممَّا لا يستحيل كاجتماع الأضداد ونحو ذلك من المحال، وعلى هذا اجماع أهل التوحيد إلَّا النظام وشُذَّاذ من أصحاب المخلوق.

القول في نفي الرؤية على الله تعالى بالأبصار

وأقول: إنَّه لا يصحَّ رؤية البارئ سبحانه بالأبصار وبذلك شهد العقل، ونطق القرآن، وتواتر الخبر عن أئمة الهدى من آل محمد صلَّى الله عليه وآله، وعليه جمهور أهل الإمامة، وعامة متكلميهم، إلَّا من شذَّ منهم لشبهة عرضت له في

تأويل الأخبار. والمعتزلة بأسرها توافق أهل الامامة في ذلك وجمهور المرجئة وكثير من الخوارج والزيدية، وطوائف من أصحاب الحديث، ويخالف فيه المشبهة واخوانهم من أصحاب الصفات.

القول في العدل والخلق

أقول: إنَّ الله عز وجل عدل كريم ، خلق الخلق لعبادته، وأمرهم بطاعته، ونهاهم عن معصيته، وعمَّهم بهدأيته، بدأهم بالنعم وتفضل عليهم بالإحسان، لم يكلف أحداً إلاَّ دون الطاقة، ولم يأمره إلاَّ بما جعل له عليه الاستطاعة، لا عبث في صنعه، ولا تفاوت في خلقه، ولا قبيح في فعله، جلَّ عن مشاركة عباده في الأفعال، وتعالى عن اضطرارهم إلى الأعمال. لا يعذب أحداً إلاَّ على ذنب فعله، ولا يلوم عبداً إلاَّ على قبيح صنعه. لا يظلم مثقال ذرة، وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً. وعلى هذا القول جمهور أهل الإمامية، وبه تواترت الآثار عن آل محمد صلى الله عليه وآله، وإليه يذهب المعتزلة بأسرها إلاَّ ضارراً منها وأتباعه، وهو قول كثير من المرجئة وجماعة من الزيدية والمحكمة، ونفر من أصحاب الحديث، وخالف فيه جمهور العامة وبقايا ممَّن عددناه، وزعموا أنَّ الله تعالى خلق أكثر خلقه لمعصيته، وخصَّ بعض عباده بعبادته، ولم يعمَّهم بنعمته ، وكلف أكثرهم ما لا يطيقون من طاعته ، وخلق أفعال جميع بريَّته، وعذب العصاة على ما فعله فيهم من معصيته، وأمر بما لم يرد ونهى عما أراد، وقضى بظلم العباد، وأحبَّ الفساد، وكره من أكثر عباده الرشاد، تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

القول في كراهة اطلاق لفظ «خالق» على أحدٍ من العباد

وأقول: إنَّ الخلق يفعلون ويحدثون ويخترعون ويصنعون ويكتسبون، ولا أطلق القول عليهم بأنَّهم يخلقون، ولا أقول إنَّهم خالقون، ولا أتعدَّى ذكر ذلك

فيما ذكر الله تعالى، ولا أتجاوز به مواضعه من القرآن، وعلى هذا القول اجماع الإمامية والزيدية والبغداديين من المعتزلة، وأكثر المرجئة وأصحاب الحديث. وخالف فيه البصريون من المعتزلة وأطلقوا على العباد أنهم خالقون، فخرجوا بذلك من اجماع المسلمين.

القول في اللطف والأصلح

وأقول: إن الله تعالى لا يفعل بعباده ما داموا مكلفين، إلا أصلح الأشياء لهم في دينهم ودنياهم، وأنه لا يدرهم صلاحاً ولا نفعاً، وإن من أغناه فقد فعل به الأصلح في التدبير، وكذلك من أفقره ومن أصحّه ومن أمرضه فالقول فيه كذلك. وأقول: إن ما أوجبه أصحاب اللطف من اللطف إنما وجب من جهة الجود والكرم، لا من حيث ظنوا أن العدل أوجبه، وأنه لو لم يفعله لكان ظالماً. وأقول: إن من علم الله تعالى أنه إذا خلقه وكلفه لم يؤمن، ولا آمن أحد من الخلق لخلقه أو بقاءه أو تكليفه أو فعل من أفعاله، ولا انتفع به دينه منتفع لم يجز أن يخلقه، ومن علم أنه إن أبقاه تاب من معصيته لم يجز أن يخترمه. وأن عدل الله جلّ اسمه وجوده وكرمه يوجب ما وصفت ويقضي به ولا يجوز منه خلافه، لاستحالة تعلّق وصف العبث به أو البخل والحاجة، وهذا مذهب جمهور الإمامية والبغداديين كافة من المعتزلة وكثير من المرجئة والزيدية، والبصريون من المعتزلة على خلافه، والمُجْبِرَة توافقه في الخلاف عليه.

القول في ابتداء الخلق في الجنة

وأقول: إنّه لم يكن جائزاً ابتداء الخلق في الجنة على وجه التنعيم من غير تكليف، لأنّه لو كان يكون اقتطاعاً لمن علم الله تعالى منه أنه إن كلفه أطاع على

النعيم المستحق على الأعمال الذي هو أعلى وأجلّ وأسنى من التفضل بالتنعيم، والله سبحانه أكرم من أن يقتطع أحداً عن نفع حسن، أو يقتصر به على فضل غيره أفضل منه له وأصلح في التدبير، لأنّ ذلك لا يقع إلّا من جاهل يحسن ذلك، أو محتاج إلى منعه أو بخيل، والله تعالى عن هذه الصفات علوّاً كبيراً. وهذا مذهب جمهور الإمامية، وقد جاءت به الآثار عن الأئمة عليهم السلام، والبغداديون من المعتزلة يوافقون فيه، والبصريّون منهم يخالفون الجماعة عليه، ويوافقهم في هذا الخلاف المُجبر والمُشبه.

القول في المعرفة

وأقول: إنّ المعرفة بالله تعالى اكتساب، وكذلك المعرفة بأنبيائه عليهم السلام، وكلّ غائب، وأنّه لا يجوز الاضطرار إلى معرفة شيء ممّا ذكرناه، وهو مذهب كثير من الإماميّة والبغداديين من المعتزلة خاصّة، ويخالف فيه البصريّون من المعتزلة والمُجبرة والحشوية من أصحاب الحديث.

القول في أنّ الله لا يعذب إلّا على ذنب أو على فعل قبيح

وأقول: إنّ الله جلّ جلاله عدل كريم لا يعذب أحداً إلّا على ذنب اكتسبه، أو جرم اجترمه، أو قبيح نهاه عنه فارتكبه، وهذا مذهب سائر أهل التوحيد سوى الجهم بن صفوان، وعبد السلام بن محمّد بن عبد الوهاب الجُبّائي. فأما الجهم بن صفوان: فإنّه كان يزعم أنّ الله يعذب من اضطرّه إلى المعصية، ولم يجعل له قدرة عليها ولا على تركها من الطاعة.

وأما عبد السلام الجُبّائي: فإنّه كان يزعم أنّ العبد قد يخلو من فعل الخير والقبيح معاً، ويخرج عن الفعل والترك جميعاً، فيعذبه الله سبحانه على أنّه لم يفعل الواجب، وإن لم يكن بخروجه منهما فعل شيئاً أو فعل به شيء، وهذا قول لم يسبقه

إليه أحد من أهل التوحيد وهو في القبح كمذهب جَهم، وفي بعض الوجوه أعظم قبحاً منه.

القول في عصمة الأنبياء عليهم السلام

أقول: إنَّ جميع أنبياء الله صلوات الله عليهم معصومون من الكبائر قبل النبوة وبعدها، وممَّا يستخف فاعله من الصغائر كلّها، وأمّا ما كان من صغير لا يستخف فاعله فجائز وقوعه منهم قبل النبوة، وعلى غير تعمّد، وممتنع منهم بعدها على كلّ حال، وهذا مذهب جمهور الإمامية، والمعتزلة بأسرها تخالف فيه.

القول في عصمة نبينا محمد صلى الله عليه وآله

وأقول: إنَّ نبينا محمداً صلى الله عليه وآله وسلم ممّن لم يعص الله عزّ وجلّ منذ خلقه الله عزّ وجلّ إلى أن قبضه، ولا تعمّد له خلافاً، ولا أذنب ذنباً على التعمّد ولا النسيان، وبذلك نطق القرآن، وتواتر الخبر عن آل محمد عليهم السلام، وهو مذهب جمهور الإمامية، والمعتزلة بأسرها على خلافه.

وأما ما يتعلّق به أهل الخلاف من قول الله تعالى: ﴿لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ وأشباه ذلك في القرآن، ويعتمدونه في الحجّة على خلاف ما ذكرناه، فإنّه تأويل بضدّ ما توهموه، والبرهان يعضده على البيان، وقد نطق الفرقان بما قد وصفناه، فقال جلّ اسمه: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ فنفي بذلك عنه كلّ معصية ونسيان.

القول في جهة اعجاز القرآن

وأقول: إنَّ جهة ذلك هو الصرف من الله تعالى لأهل الفصاحة واللّسان عن المعارضة للنبيّ صلى الله عليه وآله، بمثله في النظام عند تحديده لهم، وجعل

انصرفهم عن الاتيان بمثله - وإن كان في مقدورهم - دليلاً على نبوته صلى الله عليه وآله. واللطف من الله تعالى مستمر في الصرف عنه إلى آخر الزمان، وهذا من أوضح برهان في الإعجاز، وأعجب بيان، وهو مذهب النظم، وخالف فيه جمهور أهل الاعتزال.

القول في النبوة، أهى تفضل أو استحقاق؟

وأقول: إن تعليق النبوة تفضل من الله تعالى على من اختصه بكرامته، لعلمه بحميد عاقبته، واجتماع الخلال الموجبة في الحكمة بنبوته في التفضيل على من سواه. فأما التعظيم على القيام بالنبوة والتبجيل، وفرض الطاعة، فذلك يستحق بعلمه الذي ذكرناه، وهذا مذهب الجمهور من أهل الإمامة، وجميع فقهاؤنا وأهل النقل منها، وإنما خالف فيه أصحاب التناسخ المعتزلة^(١) إلى الإمامية وغيرهم، ووافقهم على ذلك من متكلمي الإمامية بنو نوبخت، ومن اتبعهم بأسره من المنتمين إلى الكلام، وجمهور المعتزلة على القول بالتفضل فيها، وأصحاب الحديث بأسرهم على مثل هذا المقال.

القول في الإمامة، أهى تفضل من الله عز وجل أم استحقاق؟

وأقول: إن تكليف الإمامة في معنى التفضل به على الإمام كالنبوة على ما قدّمت من المقال، والتعظيم المفترض له، والتبجيل والطاعة مستحق بعزمه على القيام بما كلفه من الأعمال، وعلى أعماله الواقعة منه أيضاً حالاً بعد حال، وهذا مذهب الجمهور من الإمامية على ما ذكرت في النبوة، وقد خالف فيه منهم من قدّمت ذكره، ومعني فيه جمهور المعتزلة، وسائر أصحاب الحديث.

القول في عصمة الأئمة عليهم السلام

وأقول: إنّ الأئمة القائمين مقام الأنبياء صلّى الله عليه وآله في تنفيذ الأحكام، وإقامة الحدود وحفظ الشرائع وتأديب الأنام، معصومون كعصمة الأنبياء، وإنّهم لا يجوز منهم صغيرة إلا ما قدّمت ذكر جوارزه على الأنبياء، وأنّه لا يجوز منهم سهو في شيء في الدين، ولا ينسون شيئاً من الأحكام، وعلى هذا مذهب سائر الإمامية إلا من شدّ منهم، وتعلّق بظاهر روايات لها تأويلات على خلاف ظنه الفاسد من هذا الباب، والمعتزلة بأسرها تخالف في ذلك، وتجوّز من الأئمة وقوع الكبائر والردة عن الإسلام.

القول في ولاية الأئمة عليهم السلام وعصمتهم وارتفاعها،

وهل ولايتهم بالنص أو الاختيار؟

وأقول: إنّّه ليس بواجب عصمة ولاية الأئمة عليهم السلام، وواجب علمهم بجميع ما يتولّونه، وفضلهم فيه على رعاياهم، لاستحالة رئاسة المفضول على الفاضل فيما هو رئيس عليه فيه. وليس بواجب في ولايتهم النصّ على أعيانهم، وجائز أن يجعل الله اختيارهم إلى الأئمة المعصومين عليهم السلام، وهذا مذهب جمهور الإمامية، وبنو نوبخت رحمهم الله يوجبون النصّ على أعيان ولاية الأئمة كما يوجبونه في الأئمة عليهم السلام.

القول في أحكام الأئمة عليهم السلام

وأقول: إنّ للإمام أن يحكم بعلمه كما يحكم بظاهر الشهادات، ومتى عرف من المشهود عليه ضدّ ما تضمنته الشهادة، أبطل بذلك شهادة من شهد عليه، وحكم فيه بما أعلمه الله تعالى. وقد يجوز عندي أن تغيب عنه بواطن الأمور، فيحكم فيها

بالظواهر، وإن كانت على خلاف الحقيقة عند الله تعالى. ويجوز أن يدلّ الله تعالى على الفرق بين الصادقين من الشهود وبين الكاذبين، فلا تغيب عنه حقيقة الحال. والأمور في هذا الباب متعلقة بالألطف والمصالح التي لا يعلمها على كلّ حال إلاّ الله عزّ وجلّ، ولأهل الإمامة في هذه المقالة ثلاثة أقوال: فمنهم: من يزعم أن أحكام الأئمة عليهم السلام على الظواهر، دون ما يعلمونه على كلّ حال. ومنهم: من يزعم أن أحكامهم إنّما هي على البواطن دون الظواهر التي يجوز فيها الخلاف. ومنهم: من يذهب إلى ما اخترته أنا من المقال، ولم أر لبني نوبخت رحمهم الله فيه ما أقطع على اضافته اليهم على يقينٍ بغير ارتياب.

القول في معرفة الأئمة عليهم السلام بجميع الصنائع وسائر اللغات
وأقول: إنّهُ ليس يمتنع ذلك منهم، ولا واجب من جهة العقل والقياس، وقد جاءت أخبار عمّن يجب تصديقه بأن أئمة آل محمد صلّى الله عليه وآله قد كانوا يعلمون ذلك، فإن ثبت وجب القطع به من جهتها على الثبات. ولي في القطع به منها نظر، والله الموفق للصواب، وعلى قولي هذا جماعة من الإمامية، وقد خالف فيه بنو نوبخت رحمهم الله وأوجبوا ذلك عقلاً وقياساً، ووافقهم فيه المفوضة كافة وسائر الغلاة.

القول في علم الأئمة عليهم السلام بالضمائر والكائنات،
واطلاق القول عليهم بعلم الغيب، وكون ذلك لهم في الصفات
وأقول: إنّ الأئمة من آل محمد صلّى الله عليه وآله قد كانوا يعرفون ضمائر بعض العباد، ويعرفون ما يكون قبل كونه، وليس ذلك بواجب في صفاتهم، ولا

شرطاً في إمامتهم، وإنما أكرمهم الله تعالى به، وأعلمهم إياه للطف في طاعتهم والتمسك بامامتهم، وليس ذلك بواجب عقلاً، ولكنه وجب لهم من جهة السماع. فأما إطلاق القول عليهم بأنهم يعلمون الغيب، فهو منكر بين الفساد، لأن الوصف بذلك إنما يستحقه من علم الأشياء بنفسه لا بعلم مستفاد، وهذا لا يكون إلا لله عز وجل، وعلى قولي هذا جماعة أهل الإمامة، إلا من شذ عنهم من المفوضة ومن انتمى إليهم من الغلاة.

القول في الإيحاء إلى الأئمة وظهور الإعلام عليهم والمعجزات

وأقول: إن العقل لا يمنع من نزول الوحي إليهم وإن كانوا أئمة غير أنبياء، فقد أوحى الله عز وجل إلى أم موسى: ﴿أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾، فعرفت صحة ذلك بالوحي، وعملت عليه ولم تكن نبيّاً ولا رسولا ولا إماماً، ولكنها كانت من عباد الله الصالحين. وإنما منعت من نزول الوحي عليهم والإيحاء بالأشياء إليهم للإجماع على المنع من ذلك، والاتفاق على أنه من يزعم أن أحداً بعد نبينا صلى الله عليه وآله يوحى إليه فقد أخطأ وكفر، ولحصول العلم بذلك من دين النبي صلى الله عليه وآله، كما أن العقل لم يمنع من بعثة نبي بعد نبينا صلى الله عليه وآله ونسخ شرعه، كما نسخ ما قبله من شرائع الأنبياء، وإنما منع ذلك الإجماع والعلم بأنه خلاف دين النبي صلى الله عليه وآله من جهة اليقين وما يقارب الاضطراب. والإمامية جميعاً على ما ذكرت ليس بينها فيه على ما وصفت خلافاً.

فأما ظهور المعجزات عليهم والإعلام: فإنه من الممكن الذي ليس بواجب عقلاً ولا ممتنع قياساً، وقد جاءت بكونه منهم عليهم السلام الأخبار على التظاهر والانتشار، فقطعت عليه من جهة السمع وصحيح الآثار، ومعني في هذا الباب جمهور أهل الإمامة، وبنو نوبخت تخالف فيه وتآباه، وكثير من المستمين إلى

الإمامية يوجبونه عقلاً كما يوجبونه للأنبياء، والمعتزلة بأسرها على خلافنا جميعاً فيه، سوى ابن أخشيد ومن اتبعه يذهبون فيه إلى الجواز، وأصحاب الحديث كافة تجوزوه لكل صالح من أهل التقى والإيمان.

القول في ظهور المعجزات على المنصوبين من الخاصة

والسفراء والأبواب

وأقول: إن ذلك جائز لا يمنع منه عقل ولا سنة ولا كتاب، وهو مذهب جماعة من مشايخ الإمامية، وإليه يذهب ابن أخشيد من المعتزلة، وأصحاب الحديث في الصالحين والأبرار. وبنو نوبخت من الإمامية يمنعون ذلك ويوافقون المعتزلة في الخلاف علينا فيه، ويجمعهم على ذلك الزيدية والخوارج المارقة عن الإسلام.

القول في سماع الأئمة عليهم السلام كلام الملائكة الكرام

وإن كانوا لا يرون منهم الأشخاص

وأقول: بجواز هذا من جهة العقل، وأنه ليس بممتنع في الصديقين من الشيعة المعصومين من الضلال، وقد جاءت بصحته وكونه للأئمة عليهم السلام ومن سميت من شيعتهم، الصالحين الأبرار الأخيار، واضحة الحجّة والبرهان، وهو مذهب فقهاء الإمامية وأصحاب الآثار منهم. وقد أباه بنو نوبخت وجماعة من أهل الإمامة لا معرفة لهم بالأخبار، ولم يمعنوا النظر ولا سلكوا طريق الصواب.

القول في صدق منامات الرسل والأنبياء والأئمة عليهم السلام

وارتفاع الشبهات عنهم والأحلام

وأقول: إن منامات الرسل والأنبياء والأئمة عليهم السلام صادقة لا تكذب، وإن الله تعالى عصمهم عن الأحلام، وبذلك جاءت الأخبار عنهم عليهم السلام

على الظهور والانتشار، وعلى هذا القول جماعة فقهاء الإمامية وأصحاب النقل منهم، وأما متكلموهم فلا أعرف لهم نفيًا ولا إثباتًا ولا مسألة فيه ولا جوابًا. والمعتزلة بأسرها تخالفنا فيه.

القول في المفاضلة بين الأئمة والأنبياء عليهم السلام

قد قطع قوم من أهل الإمامة بفضل الأئمة عليهم السلام من آل محمد صلى الله عليه وآله على سائر من تقدم من الرسل والأنبياء سوى نبينا محمد صلى الله عليه وآله، وأوجب فريق منهم لهم الفضل على جميع الأنبياء سوى أولي العزم منهم عليهم السلام، وأبى القولين فريق منهم آخر وقطعوا بفضل الأنبياء كلهم على سائر الأئمة عليهم السلام، وهذا باب ليس للعقول في إيجابه والمنع منه مجال، ولا على أحد الأقوال فيه اجماع، وقد جاءت آثار عن النبي صلى الله عليه وآله في أمير المؤمنين عليه السلام وذريته من الأئمة، والأخبار عن الأئمة الصادقين أيضاً من بعد، وفي القرآن مواضع تقوي العزم على ما قاله الفريق الأول في هذا المعنى، وأنا ناظر فيه وبالله أعتصم من الضلال.

القول في تكليف الملائكة

وأقول: إن الملائكة مكلفون وموعودون ومتوعدون. قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَلَيْسَ بِنَذِيرٍ لَهُمْ جَزَاءُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾. وأقول: إنهم معصومون مما يوجب لهم العقاب بالنار، وعلى هذا القول جمهور الإمامية وسائر المعتزلة وأكثر المرجئة، وجماعة من أصحاب الحديث. وقد أنكر قوم من الإمامية أن تكون الملائكة مكلفين، وزعموا أنهم إلى الأعمال مضطرون، ووافقهم على ذلك جماعة من أصحاب الحديث.

القول في المفاضلة بين الأئمة عليهم السلام والملائكة

أما الرسل من الملائكة والأنبياء عليهم السلام: فقولني فيهم مع أئمة آل محمد صلى الله عليه وآله كقولني في الأنبياء من البشر والرسل عليهم السلام. وأما باقي الملائكة: فإنهم وإن بلغوا بالملكيّة فضلاً، فالأئمة من آل محمد صلى الله عليه وآله أفضل منهم وأعظم ثواباً عند الله عز وجل بأدلة ليس موضعها هذا الكتاب.

القول في احتمال الرسل والأنبياء والأئمة الآلام

وأحوالهم بعد الممات

وأقول: إن رسل الله تعالى من البشر وأنبياءه والأئمة من خلفائه، محدثون مصنوعون تلحقهم الآلام، وتحدث لهم اللذات، وتنمي أجسامهم بالأغذية، وتنقص على مرور الزمان، ويحلّ بهم الموت، ويجوز عليهم الفناء، وعلى هذا القول اجماع أهل التوحيد. وقد خالفنا فيه المنتمون إلى التفويض وطبقات الغلاة. وأما أحوالهم بعد الوفاة: فإنهم يُنقلون من تحت التراب فيسكنون بأجسامهم وأرواحهم جنّة الله تعالى، فيكونون فيها أحياء يتنعمون إلى يوم الممات، يستبشرون بمن يلحق بهم من صالح أممهم وشيعتهم، ويلقونه بالكرامات، وينتظرون من يرد عليهم من أمثال السابقين من ذوى الديانات. وإن رسول الله صلى الله عليه وآله والأئمة من عترته خاصّة، لا يخفى عليهم بعد الوفاة أحوال شيعتهم في دار الدنيا باعلام الله تعالى لهم ذلك حالاً بعد حال، ويسمعون كلام المناجي لهم في مشاهدتهم المكرّمة العظام، بلطفة من لطائف الله تعالى، وينبئهم بها من جمهور العباد، وتبلغهم المناجاة من بعد كما جاءت به الرواية، وهذا مذهب فقهاء الإمامية كافّة وحملّة الآثار منهم، ولست أعرف فيه لمتكلمهم من قبل

مقالاً، وبلغني عن بني نوبخت رحمهم الله خلاف فيه، ولقيت جماعة من المقصّرين عن المعرفة ممّن ينتمي إلى الإمامة أيضاً يابونه، وقد قال الله تعالى فيما يدلّ على الجملة: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾، وما يتلو هذا من الكلام. وقال في قصّة مؤمن آل فرعون: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾.

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من سلّم عليّ عند قبري سمعته، ومن سلّم عليّ من بعيد بلّغته»، سلام الله عليه ورحمة الله وبركاته. ثمّ الأخبار في تفصيل ما ذكرناه من الجمل عن أئمة آل محمّد صلى الله عليه وآله بما وصفناه نصّاً ولفظاً أكثر، وليس هذا الكتاب موضع ذكرها، فكنت أورها على التفصيل والبيان.

القول في رؤية المحتضرين رسول الله صلى الله عليه وآله

وأمر المؤمنين عليه السلام عند الوفاة

هذا باب قد أجمع عليه أهل الإمامة، وتواتر الخبر به عن الصادقين من الأئمة عليهم السلام، وجاء عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال للحارث الهمداني رحمه الله:

يا حار همدان من يمت يرني

من مؤمنٍ أو منافقٍ قُبُلا

يعرفني طرفه، وأعرفه

بعينه واسمه وما فعلا

في أبيات مشهورة، وفيه يقول اسماعيل بن محمّد السيّد رحمه الله:

ويراه المحضور حين تكون

الروح بين اللّهاة والحلقوم

ومتى ما يشاء أخرج للناس

فتدمي وجوههم بالكلوم

غير أنّي أقول فيه: إنّ معنى رؤية المحتضر لهما عليهما السلام هو العلم بثمرة ولايتهما، أو الشكّ فيهما والعداوة لهما، أو التقصير في حقوقهما على اليقين، بعلامات يجدها في نفسه، وأمارات ومشاهدة أحوال، ومعاينة مدركات لا يرتاب معها بما ذكرناه، دون رؤية البصر لأعيانهما، ومشاهدة النواظر لأجسادهما باتصال الشعاع، وقد قال الله عزّ وجلّ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾، وإنّما أراد جلّ شأنه بالرؤية هاهنا معرفة ثمره الأعمال على اليقين الذي لا يشوبه ارتياب. وقال سبحانه: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ﴾. ولقاء الله تعالى هو لقاء جزاؤه على الأعمال، وعلى هذا القول محققو النظر من الإمامية، وقد خالفهم فيه جماعة من حشويّتهم، وزعموا أنّ المحتضر يرى نبيّه ووليّه ببصره كما يُشاهد المرئيات، وإنّهما يحضران مكانه ويجاورانه بأجسامهما في المكان.

القول في رؤية المحتضر الملائكة

والقول عندي في ذلك كالقول في رؤيته لرسول الله وأمير المؤمنين عليه السلام، وجائز أن يراهم ببصره، بأن يزيد الله تعالى في شعاعه ما يُدرك به أجسامهم الشفافة الرقيقة، ولا يجوز مثل ذلك في رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام، لاختلاف بين أجسامهما وأجسام الملائكة في التركيبات، وهذا مذهب جماعة من متكلمي الإمامية، ومن المعتزلة البلخي وجماعة من أهل بغداد.

القول في أحوال المكلفين من رعايا الأنمة عليهم السلام بعد الوفاة

أقول: إنّهم أربع طبقات:

طبقة: يحييهم الله ويسكنهم مع أوليائهم في الجنان.

وطبقة: يحيون ويلحقون بأنمتهم في محلّ الهوان.
 وطبقة: أقف فيهم وأجوز حياتهم وأجوز كونهم على حال الأموات.
 وطبقة: لا يحيون بعد الموت حتّى النشور والمآب.
 فأما الطبقة المنعمة: فهم المستبصرون في المعارف، المتمحصون للطاعات.
 وأما المعدّبة: فهم المعاندون للحقّ المسرفون في اقتراف السيئات.
 وأما المشكوك في حياتهم وبقائهم مع الأموات: فهم الفاسقون من أهل المعرفة
 والصلاة، الذين اقترفوا الآثام على التحريم لها للشهوة دون العناد والاستحلال،
 وسوفوا التوبة منها، فاخترموا دون ذلك، فهؤلاء جائز من الله عزّ وجلّ اسمه رفع
 الموت عنهم لتعذيبهم في البرزخ على ما اكتسبوه من الأجرام، وتطهيرهم بذلك
 منها قبل الحشر، ليردوا القيامة على الأمان من نار جهنّم، ويدخلوا بطاعتهم
 الجنان، وجائز تأخير حياتهم إلى يوم الحساب، لعقابهم هناك أو العفو عنهم كما
 يشاء الله عزّ وجلّ، وأمرهم في هذين القسمين مطويّ عن العباد.
 وأما الطبقة الرابعة: فهم المقصّرون عن الغاية في المعارف عن غير عنادٍ،
 والمستضعفون من سائر الناس.
 وهذا القول على الشرح الذي أثبت هو مذهب نقلة الآثار من الإماميّة، وطريقه
 السمع وصحيح الأخبار، وليس لمتكلميهم من قبل فيه مذهب مذكور.

القول في نزول الملكين على أصحاب القبور

ومساءلتهما عن الاعتقاد

وأقول: إنّ ذلك صحيح وعليه اجماع الشيعة وأصحاب الحديث، وتفسير
 مجمله: أنّ الله تعالى ينزل على من يريد تنعيمه بعد الموت ملكين اسمهما مبشّر
 وبشير، فيسألانه عن ربّه جلّت عظمته، وعن نبيّه ووليّه، فيجيبهما بالحقّ الذي

فارق الدنيا على اعتقاده والصواب، ويكون الغرض في مساءلتهما استخراج العلامة بما يستحقه من النعيم فيجدانها منه في الجواب. ويُنزل جلّ جلاله على من يريد تعذيبه في البرزخ ملكين اسماهما ناكرو ونكير، فيؤكلهما بعداياه، ويكون الغرض من مساءلتهما له استخراج علامة استحقاقه من العذاب، بما يظهر من جوابه من التلجلج عن الحق، أو الخبر عن سوء الاعتقاد، أو ابلاسه^(١) وعجزه عن الجواب. وليس ينزل الملكان من أصحاب القبور إلا على من ذكرناه، ولا يتوجّه سؤالهما منهم إلا إلى الأحياء بعد الموت لما وصفناه، وهذا هو مذهب حملة الأخبار من الإمامية، ولهم فيما سطرّت منه آثار، وليس لمتكلميهم من قبل فيه مقال عرفته فأحكيه على النظام.

**القول في تنعيم أصحاب القبور وتعذيبهم، وعلى أي شيء
يكون الثواب لهم والعقاب، ومن أي وجه يصل إليهم ذلك،
وكيف تكون صورهم في تلك الأحوال؟**

وأقول: إن الله تعالى يجعل لهم أجساماً كأجسامهم في دار الدنيا، ينعم مؤمنهم فيها، ويعذب كفّارهم فيها وفسّاقهم فيها، دون أجسامهم في القبور يشاهدها الناظرون، تتفرّق وتندرس وتبلى على مرور الأوقات، وينالهم ذلك في غير أماكنهم من القبور، وهذا يستمر على مذهبي في النفس. ومعنى انسان المكلف عندي، هو: الشيء المحدث القائم بنفسه الخارج عن صفات الجواهر والأعراض، ومعني به روايات عن الصادقين من آل محمد صلى الله عليه وآله، ولست أعرف لمتكلم من الإمامية قبلي فيه مذهباً فأحكيه، ولا أعلم بيني وبين فقهاء الإمامية وأصحاب الحديث فيه اختلافاً.

١. أجلس الرجل ابلاساً: سكت، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾

القول في الرجعة

وأقول: إنَّ الله تعالى يردُّ قوماً من الأموات إلى الدنيا في صورهم التي كانوا عليها، فيعزّز منهم فريقاً ويذلّ فريقاً، ويدلّل المحقين من المبطلين، والمظلومين منهم من الظالمين، وذلك عند قيام مهدي آل محمد عليهم السلام.

وأقول: إنَّ الراجعين إلى الدنيا فريقان:

أحدهما: مَنْ علّت درجته في الإيمان، وكثرت أعماله الصالحات، وخرج من الدنيا على اجتناب الكبائر الموبقات، فيريه الله عزّ وجلّ دولة الحقّ ويعزّزه بها، ويعطيه من الدنيا ما كان يتمنّاه.

والآخر: مَنْ بلغ الغاية في الفساد، وانتهى في خلاف المحقين إلى أقصى الغايات، وكثر ظلمه لأولياء الله واقتراه السيئات، فينتصر الله تعالى لمن تعدّى عليه قبل الممات، ويشفي غيظهم منه بما يحلّه من النقمات.

ثمّ يصير الفريقان من بعد ذلك إلى الموت، ومن بعده إلى النشور، وما يستحقّونه من دوام الثواب والعقاب، وقد جاء القرآن بصحة ذلك، وتظاهرت به الأخبار، والإمامية بأجمعها عليه إلا شذاً منهم تأوّلوا ما ورد فيه ممّا ذكرناه على وجهٍ يخالف ما وصفناه.

القول في الحساب وولاته والصراط والميزان

وأقول: إنَّ الحساب هو موافقة العبد على ما أمر به في دار الدنيا، وإنّه يختصّ بأصحاب المعاصي من أهل الإيمان، وأمّا الكفار فحسابهم جزاؤهم بالاستحقاق، والمؤمنون الصالحون يوفون أجورهم بغير حساب.

وأقول: إنَّ المتولّي لحساب من ذكرت رسول الله صلّى الله عليه وآله وأمير

المؤمنين عليه السلام والأئمة من ذريتهما عليهم السلام بأمر الله تعالى لهم بذلك، وجعله إليهم تكرمة لهم واجلالاً لمقاماتهم، وتعظيماً على سائر العباد وبذلك جاءت الأخبار المستفيضة عن الصادقين عليهم السلام عن الله تعالى، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ يعني الأئمة عليهم السلام على ما جاء في التفسير الذي لا شك في صحته ولا ارتياب.

وأقول: إن الصراط جسر بين الجنة والنار، تثبت عليه أقدام المؤمنين، وتنزل عنه أقدام الكفار إلى النار، وبذلك جاءت أيضاً الأخبار. وأمّا الميزان فهو التعديل بين الأعمال والمستحق عليها، والمعدّلون في الحكم إذ ذاك هم ولادة الحساب من أئمة آل محمد صلى الله عليه وآله، وعلى هذا القول اجماع نقلة الحديث من أهل الإمامة، وأمّا متكلّموهم من قبل فلم أسمع لهم في شيء منه كلاماً.

القول في الشفاعة

وأقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله يشفع يوم القيامة في مذنب أئمة من الشيعة خاصة فيشفّعه الله عز وجل. ويشفع أمير المؤمنين عليه السلام في عصاة شيعته فيشفّعه الله عز وجل. وتشفع الأئمة عليهم السلام في مثل ما ذكرناه من شيعتهم، فيشفّعههم. ويشفع المؤمن البرّ لصديقه المؤمن المذنب، فتشفّعه شفاعته ويشفّعه الله، وعلى هذا القول اجماع الإمامية إلا من شذّ منهم، وقد نطق به القرآن، وتظاهرت به الأخبار، قال الله تعالى في الكفار، عند إخباره عن حسراتهم على الفئات لهم ممّا حصل لأهل الإيمان: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾. وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إني أشفع يوم القيامة فأشفّع، ويشفع عليّ عليه السلام فيشفّع، وإن أدنى المؤمنين شفاعة يشفع في أربعين من إخوانه».

القول في البداء والمشية

وأقول: في معنى البداء ما يقوله المسلمون بجمعهم في النسخ وأمثاله من الإفقار بعد الإغناء، والأمراض بعد الإعفاء، والإماتة بعد الإحياء، وما يذهب إليه أهل العدل خاصة من الزيادة في الآجال والأرزاق والنقصان منها بالأعمال. فأما إطلاق لفظ البداء: فإنما صرت إليه بالسمع الوارد عن الوسائط بين العباد وبين الله عز وجل، ولو لم يرد به سمع أعلم صحته ما استجزت إطلاقه، كما أنه لو لم يرد عليّ سمع بأن الله تعالى يغضب ويرضى ويحب ويعجب، لما أطلقت ذلك عليه سبحانه، ولكنه لما جاء السمع به صرت إليه على المعاني التي لا تأبأها العقول، وليس بيني وبين كافة المسلمين في هذا الباب خلاف، وإنما خالف من خالفهم اللفظ دون ما سواه، وقد أوضحت عن علتي في إطلاقه بما يقصر معه الكلام، وهذا مذهب الإمامية بأسرها، وكل من فارقها في المذهب ينكره على ما وصفت - من الاسم دون المعنى - ولا يرضاه.

القول في تأليف القرآن، وما ذكر قوم من الزيادة فيه والنقصان

أقول: إن الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد صلى الله عليه وآله، باختلاف القرآن، وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان. فأما القول في التأليف: فالموجود يقضي فيه بتقديم المتأخر وتأخير المتقدم، ومن عرف الناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني، لم يرتب^(١) بما ذكرناه. وأما النقصان: فإن العقول لا تحيله ولا تمنع من وقوعه، وقد امتنحت مقالة من ادّعاه، وكلمت عليه المعتزلة وغيرهم طويلاً، فلم أظفر منهم بحجة أعتمدها في فساده.

١. أي الارتباب.

وقد قال جماعة من أهل الإمامة: إنه لم ينقص من كلمة ولا من آية ولا من سورة، ولكن حذف ما كان مثبتاً في مصحف أمير المؤمنين عليه السلام من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيله، وذلك كان ثابتاً منزلاً، وإن لم يكن من جملة كلام الله تعالى الذي هو القرآن المعجز. وقد يسمّى تأويل القرآن قرآناً قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً﴾، فسمّى تأويل القرآن قرآناً، وهذا ما ليس فيه بين أهل التفسير اختلاف.

وعندي أن هذا القول أشبه من مقال من ادعى نقصان كلم من نفس القرآن على الحقيقة دون التأويل، وإليه أميل، والله أسأل توفيقه للصواب.

وأما الزيادة فيه: فمقطوع على فسادها من وجه، ويجوز صحتها من وجه: فالوجه الذي أقطع على فساده: أن يمتكّن لأحد من الخلق زيادة مقدار سورة فيه، على حدّ يلتبس به عند أحد من الفصحاء.

وَأَمَّا الوجه المجوّز : فهو أن يزداد فيه الكلمة والكلمتان، والحرف والحرفان، وما أشبه ذلك ممّا لا يبلغ حدّ الإعجاز، ويكون ملتبساً عند أكثر الفصحاء بكلم القرآن، غير أنّه لا بدّ متى وقع ذلك من أن يدلّ الله عليه، ويوضّح لعباده عن الحقّ فيه، ولست أقطع على كون ذلك، بل أميل إلى عدمه، وسلامة القرآن عنه، ومعني بذلك حديث عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام. وهذا المذهب بخلاف ما سمعناه عن بني نويخت رحمهم الله من الزيادة في القرآن والنقصان فيه، وقد ذهب إليه جماعة من متكلمي الإمامية وأهل الفقه منهم والاعتبار.

القول في أبواب الوعيد

وأقول: في الوعيد ما قد تقدّم حكايته عن جماعة الإمامية، وأقول بعد ذلك إنّ من عمل لله عملاً، وتقرّب إلى الله بقربة أثابه على ذلك بالنعيم المقيم في جنات

الخلود، وبنو نوبخت رحمهم الله يذهبون إلى أن كثيراً من المطيعين لله سبحانه وتعالى يثابون على طاعتهم في دار الدنيا، وليس لهم في الآخرة من نصيب، ومعني على ما ذهب إليه أكثر المرجئة، وجماعة من الإمامية.

القول في تحابط الأعمال

وأقول: إنه لا تحابط بين المعاصي والطاعات، ولا الثواب ولا العقاب، وهو مذهب جماعة من الإمامية والمرجئة، وبنو نوبخت يذهبون إلى التحابط فيما ذكرناه، ويوافقون في ذلك أهل الاعتزال.

القول في الكفار، وهل فيهم من يعرف الله عز وجل وتقع منهم الطاعات؟ وأقول: إنه ليس يكفر بالله عز وجل من هو به عارف، ولا يطيعه من هو لنعمته جاحد، وهذا مذهب جمهور الإمامية وأكثر المرجئة، وبنو نوبخت رحمهم الله يخالفون في هذا الباب، ويزعمون أن كثيراً من الكفار بالله تعالى عارفون، والله تعالى في أفعال كثيرة مطيعون، وأنهم في الدنيا على ذلك يجازون ويثابون، ومعهم على بعض هذا القول المعتزلة، وعلى البعض الآخر جماعة من المرجئة.

القول في الموافاة

وأقول: إن من عرف الله تعالى وقتاً من دهره، وآمن به حالاً من زمانه، فإنه لا يموت إلا على الإيمان به، ومن مات على الكفر بالله تعالى، فإنه لم يؤمن به وقتاً من الأوقات، ومعني بهذا القول أحاديث عن الصادقين عليهم السلام، وإليه ذهب كثير من فقهاء الإمامية ونقله الأخبار، وهو مذهب كثير من المتكلمين في الإرجاء، وبنو نوبخت رحمهم الله يخالفون فيه ويذهبون في خلافه مذاهب أهل الاعتزال.

القول في صغائر الذنوب

وأقول: إنه ليس في الذنوب صغيرة في نفسه، وإنما يكون فيها باضافة إلى غيره، وهو مذهب أكثر أهل الإمامة والإرجاء، وبنو نوبخت رحمهم الله يخالفون فيه، ويذهبون في خلافه إلى مذهب أهل الوعيد والاعتزال.

القول في العموم والخصوص

وأقول: إن لأخصّ الخصوص صورة في اللسان، وليس لأخصّ العموم ولا لأعمّه صيغة في اللغة، وإنما يعرف المراد منه بما يقترن إليه من الأمارات، وهذا مذهب جمهور الراجئة، وكافة متكلمي الإمامية إلا من شذ عنها، ووافق الراجئة أهل الاعتزال.

القول في الأسماء والأحكام

وأقول: إن مرتكبي الكبائر من أهل المعرفة والإقرار مؤمنون بإيمانهم بالله وبرسوله، وبما جاء من عنده، وفاسقون بما معهم من كبائر الآثام، ولا أطلق لهم اسم الفسق ولا اسم الإيمان، بل أقيدهما جميعاً في تسميتهم بكل واحد منهما، وأمتنع من الوصف لهم بهما من الإطلاق، وأطلق عليهم اسم الإسلام بغير تقييد وعلى كل حال، وهذا مذهب الإمامية إلا بني نوبخت، فإنهم خالفوا فيه وأطلقوا للفساق اسم الإيمان.

القول في التوبة

وأقول: في التوبة بما قدّمت ذكره عن جماعة الإمامية، ومن بعد ذلك أنها مقبولة من كل عاص ما لم ييأس من الحياة، قال الله عز وجل: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ

يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ، وقوله سبحانه: ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحاً فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾. ولست أعلم بين أهل العلم كافة في هذا الباب اختلافاً.

القول في حقيقة التوبة

أقول: إن حقيقة التوبة هو الندم على ما فات على وجه التوبة إلى الله عز وجل، وشرطها هو العزم على ترك المعاودة إلى مثل ذلك الذنب في جميع حياته، فمن لم يجمع في توبته من ذنبه ما ذكرناه فليس بتائب، وإن ترك فعل أمثال ما سلف منه من معاصي الله عز وجل، وهذا مذهب جمهور أهل العدل، ولست أعرف فيه لمتكلمي الإمامية شيئاً أحكيه، وعبد السلام الجبائي ومن اتبعه يخالفون فيه.

القول في التوبة من القبيح مع إقامة على مثله في القبح

أقول: إن التوبة من ذلك تصح، وإن اعتقد التائب قبح ما يقيم عليه، إذا اختلفت الدواعي في المتروك والمعزوم عليه، فأما إذا اتفقت الدواعي فيه، فلا تصح التوبة منه، وهذا مذهب جميع أهل التوحيد، سوى أبي هاشم الجبائي فإنه زعم أن التوبة لا تصح من قبيح مع الإقامة على ما يعتقد قبحه، وإن كان حسناً، فضلاً عن أن يكون قبيحاً.

القول في التوبة من مظالم العباد

أقول: إن من شرط التوبة إلى الله سبحانه من مظالم العباد، الخروج إلى المظلومين من حقوقهم بأدائها إليهم، أو باستحلالهم منها على طيبة النفس بذلك

والاختيار له، فمن عدم منهم صاحب المظلمة وفقده، خرج إلى أوليائه من ظلامته، أو استحلّهم منها على ما ذكرناه، ومن عدم الأولياء حقّق العزم على الخروج إليهم متى وجدهم، واستفرغ الوسع في ذلك بالطلب في حياته، والوصيّة له بعد وفاته، ومن جهل أعيان المظلومين أو مواضعهم، حقّق العزم والنيّة في الخروج من الظلّامة إليهم متى عرفهم، وجهد وأجهد نفسه في التماسهم، فإذا خاف فوت ذلك بحضور أجله، وصيّ به على ما قدّمناه، ومن لم يجد طوّلاً لردّ المظالم سأل الناس الصلّة له، والمعونة على ما يمكنه من ردّها، أو أجر نفسه إن نفعه ذلك، وكان طريقاً إلى استفادة ما يخرج به من المظالم إلى أهلها.

والجملة في هذا الباب: أنّه يجب على الظالمين استفرغ الجهد مع التوبة في الخروج من مظالم العباد، فإنّه إذا علم الله ذلك منهم قبل توبتهم، وعوّض المظلومين عنهم إذا عجز التائبون عن ردّ ظلاماتهم، وإن قصّر التائبون من الظلم فيما ذكرناه، كان أمرهم إلى الله عزّ وجلّ، فإن شاء عاقبهم، وإن شاء تفضّل عليهم بالعفو والغفران، وعلى هذا اجماع أهل الصلاة من المتكلمين والفقهاء.

القول في التوبة من قتل المؤمنين

أقول: مَنْ قتل مؤمناً على وجه التحريم لدمه دون الاستحلال، ثمّ أراد التوبة ممّا فعله، فعليه أن يُسلّم نفسه إلى أولياء المقتول، فإن شاءوا استقادوا منه، وإن شاءوا ألزموه الدية، وإن شاءوا عفوا عنه، وإن لم يفعل ذلك لم تقبل توبته، وإن فعله كانت توبته مقبولة، وسقط عنه بها عقاب ما جناه. وبهذا نطق القرآن وعليه انعقد الإجماع، وإنّما خالف فيه شذاذ من الحشوية والعوام.

فأمّا القول فيمن استحلّ دماء المؤمنين، وقتل منهم مؤمناً على الاستحلال: فإنّ العقل لا يمنع من توبته وقبول التوبة منه، لكن السمع ورد عن الصادقين من أئمة

الهدى عليهم السلام أنه من فعل ذلك لم يوفق للتوبة أبداً، ولم يتب على الوجه الذي يسقط عنه العقاب به مختاراً لذلك غير مُجبرٍ ولا مضطرٍّ، كما ورد الخبر عنهم عليهم السلام: «أنّ ولد الزنا لا ينجب ولا يختار عند بلوغه الإيمان على الحقيقة، وإن أظهره على كلّ حال، وإنما يظهره على الشك فيه أو النفاق، دون الاعتقاد له على إيقان»، وكما ورد الخبر عن الله عزّ وجلّ في جماعة من خلقه أنّ مآلهم إلى النار، وأنهم لا يؤمنون به أبداً، ولا يتركون الكفر به والطغيان، وعلى هذا القول اجماع الفقهاء من أهل الإمامة ورواة الحديث منهم والآثار، ولم أجد لمتكلميهم فيه مقالاً أحكيه في جملة الأقوال.

باب القول في بيان العلم بالغائبات، وما يجري مجراها من الأمور المستنبطات، وهل يصحّ أن يكون اضطراراً أم جميعه من جهة الاكتساب؟
وأقول: إنّ العلم بالله عزّ وجلّ وأنبيائه عليهم السلام، وبصحّة دينه الذي ارتضاه، وكلّ شيء لا يدرك حقيقته بالحواس، ولا يكون المعرفة به قائمة في البداية، وإنّما يحصل بضرب من القياس، لا يصحّ أن يكون من جهة الاضطرار، ولا يحصل على الأحوال كلّها إلّا من جهة الاكتساب. كما لا يصح وقوع العلم بما طريقه الحواس من جهة القياس، ولا يحصل العلم في حال من الأحوال بما في البداية من جهة القياس. وهذا قد تقدم وزدنا فيه شرحاً هاهنا للبيان، وإليه يذهب جماعة البغداديين، ويخالف فيه البصريون من المعتزلة والمشيّبة وأهل القدر والإرجاء.

القول في العلم بصحّة الأخبار

وهل يكون فيه اضطرار أم جميعه اكتساب؟

وأقول: إنّ العلم بصحّة جميع الأخبار طريقه الاستدلال، وهو حاصل من جهة الاكتساب، ولا يصحّ وقوع شيء منه بالاضطرار، والقول فيه كالقول في جملة

الغائبات. وإلى هذا القول يذهب جمهور البغداديين، ويخالف فيه البصريون والمشبّهة وأهل الإجمار.

القول في حدّ التواتر من الأخبار

وأقول: إنّ التواتر المقطوع بصحّته في الأخبار هو نقل الجماعة التي يستحيل في العادة أن تتواطأ على افتعال خبر، فينطوى ذلك ولا يظهر على البيان، وهذا أمر يرجع إلى أحوال الناس واختلاف دواعيهم وأسبابهم، والعلم بذلك راجع إلى المشاهدة والوجود، وليس يتصوّر للغائب عن ذلك بالعبارة والكلام. وهذا مذهب أصحاب التواتر من البغداديين، ويخالف فيه البصريون ويحدّونه بما أوجب علماً على الاضطرار.

القول فيما يدرك بالحواسّ،

وهل العلم به من فعل الله تعالى أو فعل العباد؟

وأقول: إنّ العلم بالحواس على ثلاثة أضرب: فضربٌ هو من فعل الله تعالى، وضربٌ من فعل الحاسّ، وضربٌ من فعل غيره من العباد. فأما فعل الله تعالى: فهو ما حصل للعالم به عن سبب من الله تعالى، كعلمه بصوت الرعد، ولون البرق، ووجود الحرّ والبرد، وأصوات الرياح، وما أشبه ذلك ممّا يبدو للحاسّ من غير أن يتعمّل لإحساسه، ويكون بسبب من الله سبحانه ليس للعباد فيه اختيار.

فأما فعل الحاسّ: فهو ما حصل له عقيب فتح بصره، أو اصغاء بأذنه، أو التعمّل لإحساسه بشيء من حواسه، أو بفعله السبب الموجب لإحساس المحسوس وحصول العلم به.

وأما فعل غير الحاس من العباد: فهو ما حصل للحاس بسبب من بعض العباد كالصائح بغيره، وهو غير متعمّل لسماعه، أو المؤلم له، فلا يمتنع من العلم بالألم عند إيلامه وما أشبه ذلك. وهذا مذهب جمهور المتكلمين من أهل بغداد، ويخالف فيه من سمّيناه.

القول في أهل الآخرة، وهل هم مأمورون أو غير مأمورين؟
وأقول: إنّ أهل الآخرة مأمورون بعقولهم بالسداد، ومحسن لهم ما حسن لهم في دار الدنيا من الرشاد، وإنّ القلوب لا تنقلب عما هي عليه الآن، ولا تتغير عن حقيقتها على كلّ حال. وهذا مذهب متكلمي أهل بغداد ويخالف فيه البصريون ومن ذكرناه.

القول في أهل الآخرة، وهل هم مكلفون أو غير مكلفين؟
وأقول: إنّ أهل الآخرة صنفان:
فصنف منهم: في الجنة، وهم فيها مأمورون بما يؤثرون، ويخفّ على طباعهم ويميلون إليه، ولا يثقل عليهم من شكر المنعم سبحانه وتعظيمه وحمده على تفضله عليهم وإحسانه إليهم، وما أشبه ذلك من الأفعال، وليس الأمور لهم بما وصفناه إذا كانت الحال فيه ما ذكرناه تكليفاً، لأنّ التكليف إنّما هو الزام ما يثقل على الطباع، ويلحق بفعله المشاقّ.

والصنف الآخر: في النار، وهم من العذاب وكلفه ومشاقّه وآلامه على ما لا يحصى من أصناف التكليف للأعمال، وليس يتعرّون من الأمر والنهي بعقولهم حسب ما شرحناه، وهذا قول الفريق الذي قدّمناه، ويخالف فيه من الفرق من سمّيناه وذكرناه.

القول في أهل الآخرة، وهل هم مختارون لأفعالهم أو مضطرون،

أم ملجئون على ما يذهب إليه أهل الخلاف؟

وأقول: إنَّ أهل الآخرة مختارون لما يقع منهم من الأفعال، وليسوا مضطرين ولا ملجئين، وإن كان لا يقع منهم الكفر والعناد.

وأقول: إنَّ الذي يرفع توهم وقوع الفساد منهم، وقوع دواعيهم إليه، لا ما ذهب إليه من خالف في ذلك من الإلجاء والاضطرار. وهو مذهب متكلمي البغداديين، وكان أبو الهذيل العلاف يذهب إلى أنَّ أهل الآخرة مضطرون إلى الأفعال، والجبائي وابنه يزعمان أنَّهم ملجئون إلى الأعمال.

القول في أهل الآخرة وهل يقع منهم قبيح من الأفعال؟

أقول: إنَّ أهل الآخرة صنفان:

فصنف: من أهل الجنة مستغنون عن فعل القبيح، ولا يقع منهم شيء منه على الوجه كلّها والأسباب، لتوفر دواعيهم إلى محاسن الأفعال، وارتفاع دواعي فعل القبيح عنهم على كلّ حال.

والصنف الآخر: من أهل النار، قد يقع منهم القبيح على غير العناد، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بَلْ بَدَأَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾. وقال سبحانه: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فَتَنْتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ انْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾، فأخبر جلَّ اسمه عن كذبهم في الآخرة، والكذب قبيح بعينه وباطل على كلّ حال. وهذا

المذهب أيضاً مذهب من ذكرناه من متكلمي أهل بغداد، ويخالف فيه البصريون من أهل الاعتزال.

القول في المقطوع والموصول

وأقول: إنَّ كلَّ عمل ذي أجزاء من الفعل أمر الله تعالى باتيان به على الكمال، وجعله مفترضاً وسنة يستحق به الثواب كالصلاة والصيام والزكاة والحج، وأشباه ذلك من الطاعات، ثمَّ علم سبحانه أن العبد يقطعه قبل تمامه مختاراً، أو يفسده متعمداً بترك كماله، فإنه لا يقع منه شيء على وجه القرية إليه جلَّ اسمه، ومتى ابتدأ به لقربة الله تعالى في الحقيقة، فلن يقطعه فاعله مختاراً، ولن يفسده بترك كماله متعمداً، ولا بدَّ أن يصله حتَّى يأتي به على نظامه مؤثراً لذلك مختاراً. وهذا الباب لاحقٌ بباب الموافاة في معناه. وهو مذهب هشام بن الفوطي من المعتزلة، ووزارة ابن أعين، ومحمد بن الطيار وجماعة كثيرة من متكلمي الإمامية، ويخالف فيه جمهور المعتزلة وسائر الزيدية، وأكثر أهل التشبيه وطوائف من المرجئة.

القول في حكم الدار

وأقول: إنَّ الحكم في الدار على الأغلب فيها، وكلَّ موضع غلب فيه الكفر فهو دار كفر، وكلَّ موضع غلب فيه الإيمان فهو دار إيمان، وكلَّ موضع غلب فيه الإسلام دون الإيمان فهو دار إسلام. قال الله تعالى في وصف الجنة: ﴿وَلْنَعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ﴾، وإن كان فيها أطفال ومجانين، وقال في وصف النار: ﴿سَأْرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾، وإن كان فيها ملائكة الله مطيعون، فحكم على كلتا الدارين بحكم الأغلب فيها.

وأقول: لما وصفت أن كلَّ صقع من بلاد الإسلام ظهرت فيه الشهاداتتان،

والصلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، وزكاة الأموال، واعتقاد فرض الحج إلى البيت الحرام، ولم يظهر فيه القول بإمامة آل محمد عليهم السلام أنه دار إسلام لا دار إيمان، وأن كل صقع من بلاد الإسلام كثر أهله أو قل عددهم ظهرت فيه شرائع الإسلام، والقول بإمامة آل محمد عليهم السلام فهو دار إسلام ودار إيمان. وقد تكون الدار عندي دار كفر ملّة وإن كانت دار إسلام، ولا يصح أن تكون كذلك وهي دار إيمان. وهذا مذهب جماعة من نقلة الأخبار من شيعة آل محمد عليهم السلام، وعلى جمل مقدماته وأصوله التي ذكرت جماعة كثيرة من أهل الاعتزال.

